

البيانات الواجب توافرها في حكم التحكيم الإلكتروني

بوقرط أحمد طالب دكتوراه

كلية الحقوق-جامعة مستغانم

sidboukortt@gmail.com

قماري نضرة بن ددوش - بروفيسور

كلية الحقوق-جامعة مستغانم

bendeddouche_nedra@hotmail.com

الملخص:

يعتبر التحكيم الإلكتروني أهم الوسائل البديلة لفض منازعات التجارة الإلكترونية بدلا عن القضاء الوطني إلا أنه يشترط بحكم التحكيم الإلكتروني نفس الشروط الواجب توافرها في الحكم الصادر عن القضاء. لقد اختلفت هيئات التحكيم الإلكترونية حول البيانات الواجب توافرها في حكم التحكيم الإلكتروني، وفي أغلب الأحيان سكنت عن تنظيم المسألة مما يستوجب الأمر الرجوع إلى إجتهد هيئات التحكيم التقليدية في هذا المجال. إنه ونظرا لأهمية البيانات الواجب توافرها في حكم التحكيم الإلكتروني، فإنه يترتب على تخلفها بطلان الحكم.

الكلمات الدالة: التحكيم الإلكتروني - منازعات التجارة الإلكترونية - حكم التحكيم الإلكتروني.

Abstract :

The electronic arbitrage is considered as the most important alternative means for conflicts resolutions of electronic trade instead of the national tribunal . However, in electronic arbitrage's judgement, there must be some conditions as the one (the judgement) issued by the tribunal, It's tardiness leads to the nullity of this judgement.

Key words : Electronic arbitrage-E trade conflicts-E arbitration judgment.

المقدمة

يعتبر التحكيم الإلكتروني أحد ثمار التطور الواقع في عالم وسائل الإتصال الرقمية التي تعتمد بالأساس على شبكة الأنترنت، أين أصبحت عقود التجارة تبرم بطريقة إلكترونية، وبطبيعة الحال كان من الضروري البحث عن وسائل حديثة لتسوية منازعات التجارة الإلكترونية، بعيدا عن القضاء الوطني، وما يصاحب غياب أو محدودية القوانين الوطنية لتنظيم منازعات التجارة الإلكترونية وهي التجارة التي تتم في عالم إفتراضي لا يعترف بالحدود المادية، وتتميز بخصائص تجعل من القضاء العادي غير مؤهل للفصل في منازعاتها.

فظهر التحكيم الإلكتروني كأحد أهم الوسائل البديلة لفض منازعات التجارة الإلكترونية، أين يمكن الإستعانة من خلاله على خبراء لهم تصور عن طبيعة التجارة الإلكترونية، ونظرة أكثر شمولية لمعالجة الإشكالات التقنية والقانونية للتجارة الإلكترونية.

يعرف التحكيم الإلكتروني على أنه أسلوب إتفاقي أو قضاء خاص، يتم بمقتضاه الإتفاق على عرض المنازعات التي نشأت أو ستنشأ مستقبلا في مجال التجارة الإلكترونية على التحكيم لكن بإجراءات إلكترونية.

إلا أن التحكيم الإلكتروني لا يختلف عن القضاء العادي في كونه يتوج بعد المضي في إجراءاته بإصدار حكم يسمى حكم التحكيم الإلكتروني، إلا أن هيئة التحكيم الإلكتروني وعند غلق باب المرافعة في الدعوى التحكيمية فهي ملزمة بإصدار حكم للفصل في المسائل التي إتفق الأطراف على تفويضها للفصل فيها.

إن حكم التحكيم الإلكتروني شأنه شأن الأحكام الصادرة عن القضاء لابد من توافر به شروط شكلية وموضوعية لصحته، وإلا كان معرضا للبطلان.

فما هي الشروط الواجب توافرها بحكم التحكيم الإلكتروني، والتي يتعين على هيئة التحكيم الإلكترونية إحترامها وإلا تعرض حكمها للبطلان؟

للإجابة عن هذه الإشكالية سوف نقسم الدراسة إلى محورين نتناول في محور أول الشروط الشكلية لصحة حكم التحكيم الإلكتروني، بينما نخصص المحور الثاني للشروط الموضوعية الواجب توافرها في حكم التحكيم الإلكتروني.

المحور الأول: البيانات الشكلية لحكم التحكيم الإلكتروني

على خلاف قضاة القضاء العادي الذين يستمدون سلطتهم من الدولة التي ينتمون إليها حين إصدار أحكامهم فإن المحكمين في التحكيم الإلكتروني يستمدون سلطاتهم من إتفاق التحكيم الإلكتروني وفقا لإختيار الأطراف للقانون الواجب التطبيق سواء على الإجراءات أو موضوع النزاع⁽¹⁾، وعليه يكون السبيل الوحيد للتأكد من مدى تقييد هيئة التحكيم الإلكترونية بإتفاق التحكيم من خلال مضمون حكم التحكيم الإلكتروني ما ورد به من بيانات شكلية، وهي البيانات الخاصة

(1) أحمد أبو الوفاء، التحكيم الإختياري والإجباري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 200، ص 262.

بالخصوص وهيئة التحكيم وصورة من إتفاق التحكيم الإلكتروني، وتاريخ ومكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني⁽²⁾.

1-تاريخ صدور حكم التحكيم الإلكتروني

من البيانات الضرورية التي يجب أن يتضمنها حكم التحكيم بصفة عامة، والتحكيم الإلكتروني بصفة خاصة تاريخ صدوره، وهذا ما أكدته جميع القوانين والقواعد التحكيمية⁽³⁾.

إلا أن تاريخ حكم التحكيم الإلكتروني يثير إشكالية كبيرة مرجعها أن حكم التحكيم الإلكتروني يصدر بطريقة إلكترونية دون حضور مادي لهيئة التحكيم الذي أصدرته، مما يؤدي ذلك إلى صعوبة تحديد وقت صدوره⁽⁴⁾.

تبدوا أهمية تحديد تاريخ حكم التحكيم الإلكتروني في عدة نواحي تتمثل في:

-التأكد من مدى صدور حكم التحكيم الإلكتروني خلال المدة المحددة من قبل الأطراف من خلال إتفاق التحكيم، الإلكتروني، وفي حالة إنتهاء هذه المدة دون إتفاق الأطراف على مدها، يعتبر حكم التحكيم في هذه الحالة باطلا لكونه صدر عن جهة غير مختصة فقدت سلطتها في الفصل في النزاع بعد إنتهاء هذه المدة، مع إمكانية الرجوع على المحكمين بالتعويض، ويعتبر حكم التحكيم الإلكتروني صادرا من تاريخ توقيع آخر محكم⁽⁵⁾.

-إن حكم التحكيم الإلكتروني لا يربط آثاره إلا من تاريخ صدوره، سواء فيما يتعلق بإتخاذ إجراءات تنفيذه أو الطعن فيه⁽⁶⁾.

-إذا حدث طارئ كوفاة أحد المحكمين أو عزله بعد صدور حكم التحكيم، فإن ذلك لا يؤثر على صحة حكم التحكيم الإلكتروني⁽⁷⁾.

⁽²⁾ مأمون سليمان، التحكيم الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011، ص 530.

⁽³⁾ فوزي محمد سامي، التحكيم التجاري الدولي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 331.

⁽⁴⁾ محمود السيد عمر التحيوى، التحكيم الإلكتروني، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2011، ص 293.

⁽⁵⁾ خالد أحمد حسن، بطلان حكم التحكيم، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010، ص 468، وأيضا هيثم عبد الرحمن البقلي، التحكيم الإلكتروني كوسيلة لتسوية المنازعات التجارية الدولية، دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة، 2013، ص 127.

⁽⁶⁾ محمد مأمون سليمان، المرجع السابق، ص 534.

⁽⁷⁾ محمود السيد عمر التحيوى، المرجع السابق، ص 295.

لقد اختلف الفقه حول مسألة تحديد تاريخ صدور حكم التحكيم الإلكتروني إلى ثلاث اتجاهات، فيرى أنصار الاتجاه الأول أن تاريخ صدور حكم التحكيم الإلكتروني هو تاريخ موافقة أغلبية أعضاء هيئة التحكيم على إصداره عقب المداولة مباشرة، وهو الرأي الذي أخذ به المشرع الفرنسي⁽⁸⁾.

أما أنصار الاتجاه الثاني فيرون أن تاريخ صدور حكم التحكيم هو تاريخ التوقيع عليه من طرف آخر محكم في حالة تعددهم⁽⁹⁾.

فبينما يرى أنصار الاتجاه الثالث أن تاريخ صدور حكم التحكيم الإلكتروني هو التاريخ الذي تثبته هيئة التحكيم في حكمها حتى ولو اختلف عن تاريخ التحرير أو تاريخ التوقيع عليه، وهذا ما أخذت به غرفة التجارة الدولية بباريس⁽¹⁰⁾ I.C.C، كما أخذت بهذا الرأي بعض هيئات التحكيم الإلكتروني مثل جمعية التحكيم الإلكترونية A.A.A.

يترتب على إغفال ذكر تاريخ صدور حكم التحكيم الإلكتروني إلى عدم معرفة التاريخ الذي صدر فيه ذلك الحكم على وجه التحديد مما يؤدي إلى بطلانه⁽¹¹⁾.

2-مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني

إن تحديد مكان التحكيم في مجال التجارة الدولية له أهمية بالغة، إذ يسمح بتحديد القانون الواجب التطبيق على بعض مسائل التحكيم، وكذا تحديد جنسية الحكم في كونه وطني أم دولي، كما تظهر أهميته هند طلب تنفيذ حكم التحكيم، فإذا لم يتفق الخصوم على مكان التحكيم كان للمحكمين

⁽⁸⁾ محمد مأمون سليمان، المرجع السابق، ص 536.

⁽⁹⁾ خالد أحمد حسن، المرجع السابق، ص 468.

⁽¹⁰⁾ للإطلاع على موقع غرفة التجارة الدولية بباريس إرجع إلى الرابط الإلكتروني: <https://www.iccwbo.org>

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2017/06/05، على الساعة: 19.30.

⁽¹¹⁾ محمد السيد عمر التحيوي، المرجع السابق، ص 300، وللإطلاع على موقع المحكمة الإلكترونية إرجع إلى الرابط الإلكتروني:

<https://www.cybertribunal.org>

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2017/06/05، على الساعة: 23:45.

إختياره⁽¹²⁾، فتحديد مكان التحكيم في التحكيم التقليدي يتم بسهولة لإمكانية الإلتقاء المادي للأطراف مع هيئة التحكيم⁽¹³⁾.

إلا أن الأمر على خلاف ذلك بالنسبة للتحكيم الإلكتروني، بحكم أنه يتم عبر شبكة الإتصال العالمية، من هيئة تحكيم لا تجتمع في دولة معينة، من ثم تكمن صعوبة تحديد مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني⁽¹⁴⁾.

وقد إنقسم الفقه إلى عدة إتجاهات في معالجة مسألة تحديد مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني خاصة أن أغلب هيئات التحكيم الإلكترونية لم تفصل في المسألة كالمنظمة العالمية للملكية الفكرية O.M.P.I و المحكمة الإلكترونية Cybertribunal⁽¹⁵⁾.

يرى أنصار الإتجاه الأول أن الأطراف المحتكون هم من يتولو تحديد مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني بالاتفاق بينهم، وغالبا ما يتم ذلك من خلال إتفاق التحكيم الإلكتروني، أو أثناء سير العملية التحكيمية، ويتم ذلك بأحد طريقتين، إما مباشرة من خلال الإتفاق صراحة على تحديد مكان معين لإصدار حكم التحكيم الإلكتروني ولا يشترط وجود علاقة بين المكان المختار والمكان الخاص بالعملية التحكيمية الإلكترونية سواء المحددة من قبل الأطراف أو هيئة التحكيم، بحكم أن التحكيم الإلكتروني يتم عبر شبكة الأنترنت، وفي الغالب يتم إختيار أحد المدن التي صارت بمثابة مراكز عالمية للتحكيم، مثل لندن وباريس ونيويورك⁽¹⁶⁾.

وقد يقوم الأطراف بتحديد مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني بطريقة ضمنية من خلال البحث عن تحديد مكان التحكيم ذاته، فيكون مكان التحكيم المحدد من قبل الأطراف هو مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني، كما يمكن تحديد مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني من

(12) محمد أمين الرومي، النظام القانوني للتحكيم، دار الكتب القانونية ودار شتات للنشر والبرمجيات، المحكمة الكبرى مصر، 2008، ص 108.

(13) مولاي حفيظ علوي قادي، طرق فض المنازعات في التجارة الإلكترونية، الشركة المغربية لتوزيع الكتاب، الدار البيضاء، المغرب، 2013، ص 160.

(14) محمد أمين الرومي، المرجع السابق، ص 539.

(15) محسن شفيق، التحكيم التجاري الدولي، دار النهضة العربية، دون سنة نشر، ص 242.

(16) محمود السيد عمر التحيوي، المرجع السابق، ص 305.

خلال تحديد القانون الذي يحكم إجراءات العملية التحكيمية المختار من قبل الأطراف، فقط يكون قانون أحد الدول الوطنية أو قانون إحدى محاكم التحكيم الإلكترونية، فتكون الدولة أو دولة محكمة التحكيم الإلكترونية هي مكان عملية التحكيم وبالتالي مكانا لصدور حكم التحكيم الإلكتروني⁽¹⁷⁾. لم يسلم هذا الرأي من الانتقاد بحجة أن تحديد مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني هي مسألة واقعية وليست افتراضية، مرتبطة بالقانون المطبق على التحكيم الإلكتروني، وأن عدم تحديد مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني سيجعله يواجه صعوبات أمام المحاكم الوطنية للتعرف إن كان الحكم أجنبيا أم وطنيا، بالإضافة إلى أن هذا الرأي يتعارض مع ما جاء باتفاقية نيويورك الخاصة بالإعتراف وتنفيذ أحكام المحكمين الأجنبية الصادرة سنة 1958، والتي تتطلب التعرف على جنسية الحكم الصادر عن هيئة التحكيم⁽¹⁸⁾.

ويرى إتجاه آخر أن مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني هو مكان موقع الدعوى التحكيمية على شبكة الإنترنت Site de l'affair en cours، حيث يتم تطبيق قواعد التجارة الإلكترونية في هذا الشأن، وبالتالي فإن هذا التحديد يتناسب مع طبيعة حكم التحكيم الإلكتروني، ومع خصائص التجارة الإلكترونية، إذ أن هذا الموقع تم مباشرة من خلاله إجراءات التحكيم الإلكتروني وبالنتيجة صدور حكم التحكيم الإلكتروني.

إلا أن هذا الرأي تعرض إلى إنتقاد مفاده أن مكان الموقع الإلكتروني لا يرتبط بدولة معينة، وبالتالي لا يمكن تحديد جنسيته وبالنتيجة يصعب تنفيذ الحكم الإلكتروني، إضافة إلى أن هذا الموقع يزول بمجرد إنتهاء العملية التحكيمية وصدور حكم التحكيم الإلكتروني⁽¹⁹⁾.

كما يرى إتجاه آخر أن مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني هو المكان الذي قامت هيئة التحكيم بالتوقيع عليه، وقد إنتقد هذا الرأي بحجة أن توقيع هيئة التحكيم الإلكتروني على حكم التحكيم يتم بطريقة إلكترونية، مما يصعب معه تحديد مكان صدوره، لأن هذه الشبكة لا تستطيع أن

(17) محمد أمين الرومي، المرجع السابق، ص542.

(18) محمود السيد عمر التحيوي، المرجع السابق، ص309.

(19) مولاي حفيظ علوي قاديري، المرجع السابق، ص10.

تحدد المكان الذي قام فيه عضو هيئة التحكيم بالتوقيع الإلكتروني، كما أن تعدد أعضاء هيئة التحكيم يحول دون تحديد جنسية هذا الحكم⁽²⁰⁾.

على أن الرأي الأرجح أن يتولى الأطراف تحديد مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني بالإتفاق بينهم صراحة أو ضمناً.

ويترتب على عدم ذكر مكان صدور حكم التحكيم الإلكتروني إلى بطلانه، ما لم يتم تصحيحه من قبل هيئة التحكيم التي أصدرته.

3-البيانات الخاصة بأعضاء هيئة التحكيم

لا بد أن يتضمن حكم التحكيم الإلكتروني البيانات الخاصة بأعضاء هيئة التحكيم الإلكتروني، وقد جرت العادة في التحكيم التجاري الدولي على ذكر أسماء أعضاء هيئة التحكيم وصفاتهم و عناوينهم وجنسياتهم، والطرف الذي قام بتعيين كل منهم، وكيفية إختيار المحكم الرئيس، وعدد المحكمين للتأكد من توافر شروط القانون بهذا الشأن، والمطلوب ذكر أسماء المحكمين الذين أصدروا الحكم، فلو تم إستبدال محكم قبل صدور الحكم فلا يرد ذكره في الحكم⁽²¹⁾.

إن الهدف من إشتراط ذكر هذه البيانات الخاصة بأعضاء هيئة التحكيم الإلكتروني هو التأكد من أن المحكمين الذين أصدروا الحكم هم نفس المحكمين الذين تم إختيارهم من قبل الأطراف، والتأكد من صلاحية أعضاء هيئة التحكيم لإصدار ذلك الحكم وخلوهم من أي مانع يحول دون إصدارهم للحكم⁽²²⁾.

ويرى جانب من الفقه بعدم ضرورة ذكر البيانات الخاصة بأعضاء هيئة التحكيم في حكم التحكيم الإلكتروني، بحجة أن ذلك لا يتفق وطبيعة التحكيم عموماً الذي يتسم بالمرونة والبعد عن الشكليات المتطلبة في القضاء العادي، كما أن هؤلاء المحكمين ومن خلال توقيعهم على حكم التحكيم تظهر أسماءهم، كما أن بياناتهم تظهر خلال إجراء العملية التحكيمية⁽²³⁾.

(20) نبيل محمد أحمد صبيح، وسائل تسوية منازعات التجارة الدولية إلكترونياً، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2004، ص53.

(21) محمد أمين الرومي، المرجع السابق، ص111.

(22) محمود السيد عمر التحيوي، المرجع السابق، ص314.

(23) محمد أمين الرومي، المرجع السابق، ص551.

إن مسألة ترتيب البطلان على حكم التحكيم الإلكتروني في حالة عدم ذكر بيانات أعضاء هيئة التحكيم، إنقسم بشأنها الفقه رأيين.

فيرى الاتجاه الأول أن إغفال تلك البيانات أو بعضها في حكم التحكيم الإلكتروني يؤدي إلى بطلانه، بحكم أن ذكر تلك البيانات أمر ضروري للتأكد من أعضاء هيئة التحكيم التي أصدرت الحكم هي المعنية بإصداره بناء على إنقاذ التحكيم الإلكتروني⁽²⁴⁾.

بينما يرى إتجاه آخر أن إغفال ذكر تلك البيانات ليس من شأنه أن يؤدي إلى بطلان حكم التحكيم الإلكتروني، طالما لم يؤدي ذلك إلى التجهيل بهؤلاء، إلا إذا ترتب على إغفالها عدم تحقق الغاية التي من أجلها أوجب ذكر تلك البيانات⁽²⁵⁾.

أما بالنسبة لهيئات التحكيم الإلكترونية الدائمة كمحكمة التحكيم الإلكتروني التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية O.M.P.I، فإن أغلبها أوجبت على هيئة التحكيم الإلكترونية ضرورة ذكر البيانات الخاصة بها في حكمها⁽²⁶⁾.

4-البيانات الخاصة بالأطراف المحتكمين

يتعين ذكر البيانات الخاصة بالخصوم في الدعوى التحكيمية بمقتضى حكم التحكيم الإلكتروني، تتضمن تلك البيانات أسمائهم وعناوينهم وموطنهم وجنسياتهم، وأسماء المحامين أو المستشارين لكل طرف في حالة وجودهم، وإذا كانت الأطراف المحتكمين أو أحدهم أشخاص معنوية، فيذكر إسم الشخص المعنوي، ومركز أعماله الرئيسي⁽²⁷⁾.

إن الهدف من اشتراط ذكر بيانات الخصوم هو التأكد من صفة الأطراف خاصة عند تنفيذ الحكم، فعدم التعرف على الأطراف أثناء التنفيذ أو عدم تحديد من هو صاحب الحق في التنفيذ ومن يتم التنفيذ عليه، يؤدي إلى اللجوء للقضاء لحسم هذا النزاع، مما يؤدي إلى إهدار نظام التحكيم بأكمله.

(24) محمود السيد عمر التحيوي، المرجع السابق، ص 317.

(25) محمود سمير الشرفاوي، التحكيم التجاري الدولي، دراسة قانونية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011، ص 440، وأيضا فوزي محمد سامي، المرجع السابق، ص 318.

(26) إبراهيم أحمد إبراهيم، التحكيم الدولي الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص 208.

(27) محمد نور عبد الهادي شحاتة، الرقابة على أعمال المحكمين، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998، ص 1106.

لقد أكدت هيئات التحكيم الإلكترونية الدائمة على غرار محكمة التحكيم الإلكتروني التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية O.M.P.I ضرورة إشتغال حكم التحكيم الإلكتروني على البيانات الخاصة بالخصوم⁽²⁸⁾.

5-الإشارة إلى إتفاق التحكيم الإلكتروني

أجمع أغلب الفقه على ضرورة الإشارة إلى إتفاق التحكيم الإلكتروني في حكم التحكيم الإلكتروني وأن يشمل الحكم صورة من ذلك الإتفاق، سواء كان شرط تحكيم وارد في العقد الإلكتروني، أو مشاركة التحكيم من خلال وثيقة مستقلة تعد بعد حدوث النزاع، والهدف من الإشارة إلى إتفاق التحكيم، التحقق من إلتزام هيئة التحكيم بالفصل في جميع المسائل التي إتفق الأطراف على حلها من قبل هيئة التحكيم الإلكترونية⁽²⁹⁾، والتأكد من عدم فصل تلك الهيئة في مسائل لم يتفق الأطراف على تفويضها بالفصل فيها، وكذلك مدى إلتزام الأطراف وهيئة التحكيم بما تضمنه إتفاق التحكيم من تحديد للإجراءات⁽³⁰⁾.

يرى جانب من الفقه أنه لا يجب على هيئة التحكيم الإلكتروني أن يشتمل حكمها على صورة من إتفاق التحكيم، إذ أن ذلك الإجراء مطلوب فقط عند إيداع حكم التحكيم الإلكتروني تمهيدا لتنفيذه من أجل رقابة القضاء على مدى تقييد هيئة التحكيم الإلكترونية بما جاء في إتفاق التحكيم⁽³¹⁾.

المحور الثاني: البيانات الموضوعية في حكم التحكيم الإلكتروني

ذكر البيانات الموضوعية في حكم التحكيم الإلكتروني لا يقل أهمية عن البيانات الشكلية الواجب ذكرها، ومرجع ذلك أن تلك البيانات تتعلق بصلب النزاع المعروض على التحكيم، يتم التعرف من خلالها على كيفية قيام هيئة التحكيم الإلكترونية بالفصل في النزاع، ومضمون أقوال الخصوم ومستنداتهم، إضافة إلى منطوق حكم التحكيم الإلكتروني.

(28) أحمد أبو الوفاء، المرجع السابق، ص 266.

(29) محمود سمير الشرفاوي، المرجع السابق، ص 440.

(30) محمد مأمون سليمان، المرجع السابق، ص 560.

(31) فوزي محمد سامي، المرجع السابق، ص 518.

1- طلبات الخصوم وملخص أقوالهم ومستنداتهم

يجب أن يشتمل حكم التحكيم الإلكتروني على طلبات الخصوم وعرض موجز لوقائع النزاع وأقوالهم ودفاعهم والمستندات التي إستندوا إليها⁽³²⁾.

والهدف من إشتراط ذكر تلك البيانات في حكم التحكيم الإلكتروني هو التأكد من مدى إلتزام هيئة التحكيم الإلكترونية بالفصل في جميع طلبات الخصوم وفي الميعاد المحدد⁽³³⁾، ومن خلال تلك البيانات يمكن معرفة مدى تقيد هيئة التحكيم بصلاحياتها أو تجاوزها، وكذلك معرفة الصلة بين مضمون حكم التحكيم الإلكتروني وطلبات الخصوم، فمضمون الحكم مبني أساسا على هذه الطلبات، فلا يمكن معرفة مدى صحة هذا المضمون، ومدى تجوز هيئة التحكيم للحدود المرسومة لها في إتفاق التحكيم الإلكتروني أو القانون دون معرفة تلك الطلبات⁽³⁴⁾.

لا يشترط أن يتضمن حكم التحكيم الإلكتروني طلبات الخصوم وأقوالهم ومستنداتهم بشكل تفصيلي، وإنما بشكل موجز، على أن لا يصل الإيجاز إلى درجة الإيهام أو الغموض، ويكفي ذكر من الطلبات والأقوال إلا تلك التي تتسم بالجوهرية والجدية والتي لها علاقة بموضوع النزاع دون الأخرى، كما لا يشترط أن ترد الطلبات والأقوال في فقرة مستقلة أو بصورة متتابعة أو متسلسلة بصورة منطقية، بل يمكن ذكرها في عدة فقرات وفقا لمناسبات مختلفة أثناء تدوين الحكم⁽³⁵⁾.

إذا كانت هيئة التحكيم الإلكترونية مطالبة فقط بتدوين ملخص لطلبات الخصوم وأقوالهم ودفوعاتهم، إلا أن ذلك لا يعفيها من إغفال أي دفع من الدفوع المبداء من أي خصم، بل يتعين عليها إضافة إلى ذكرها الرد عليها⁽³⁶⁾.

لقد إختلف الفقه حول مدى تقرير البطلان على حكم التحكيم الإلكتروني الذي أغفل ذكر طلبات الخصوم ودفوعاتهم وأقوالهم ومستنداتهم.

(32) محمود السيد عمر التحيوي، المرجع السابق، ص 329.

(33) محمود سمير الشرقاوي، المرجع السابق، ص 440.

(34) محمد مأمون سليمان، المرجع السابق، ص 565.

(35) محمد نور عبد الهادي شحاتة، المرجع السابق، ص 110.

(36) خالد أحمد حسن، المرجع السابق، ص 475.

فيرى أصحاب الاتجاه الأول أن ذكر تلك البيانات يعتبر شرطا جوهريا في حكم التحكيم الإلكتروني فيترتب على إغفالها بطلان ذلك الحكم، حتى في وجود تلك البيانات في ملف القضية، وحجتهم "أن حكم التحكيم يجب أن يكون دلالة بذاته على إستكمال شروط صحته، وبالتالي لا يجوز تكملة أي نقص فيه خاص بالبيانات الجوهرية من أي طريق آخر⁽³⁷⁾."

أما أصحاب الاتجاه الثاني فيرون أن إغفال ذكر أقوال الخصوم في حكم التحكيم الإلكتروني لا يؤدي بالضرورة إلى بطلان الحكم، ما لم يثبت أن الدفوعات المغفلة هي دفوعات جوهريّة من شأنها التأثير على الحكم الذي وصلت إليه هيئة التحكيم الإلكتروني، فلو تعرضت إليه يتغير معه الحكم الذي وصلت إليه وهنا فقط يكون الحكم مشوبا بالقصور في التسبيب، مما يؤدي إلى بطلانه⁽³⁸⁾. إلا أن الاتجاه الأول هو الاتجاه الغالب والمنطقي بالنظر للحجج التي إعتد عليها أصحابه .

2-أسباب حكم التحكيم الإلكتروني

إن حكم التحكيم الإلكتروني شأنه شأن حكم التحكيم التقليدي أو الحكم الصادر عن القضاء الوطني⁽³⁹⁾ لابد له من أساس قوي يقوم عليه حتى لا يتعرض للإنحيار، ويظل شامخا، ويستمد الحكم تأسيسه من الأسباب التي بني عليها، فتسبب حكم التحكيم الإلكتروني يعتبر من أحد الضمانات الأساسية للتقاضي.

ويقصد بأسباب الحكم عموما، حيثياته والسند الذي قام عليه، سواء من حيث الوقائع أو القانون، وكذا الرد على طلبات الخصوم ودفوعاتهم، وبذلك يكون التسبيب أهم عناصر الحكم بل أساسه، مادام أن الاختلاف في الأسباب يؤدي بالضرورة إلى إختلاف مضامين الأحكام، ومن ثم يشترط تسبيب كل طلب أو دفع سواء إستجابة إليه هيئة التحكيم أو لم تستجب له، ولهئة التحكيم مطلق الصلاحية في تسبيب حكمها بالأسباب التي تراها مناسبة، بشرط أن يبيّن التسبيب على وقائع ثابتة في ملف الدعوى، وأن يؤدي التسبيب إلى منطوق الحكم الذي إستخلصته هيئة التحكيم⁽⁴⁰⁾.

(37) محمد مأمون سليمان، المرجع السابق، ص596.

(38) يوسف حسن يوسف، التحكيم الدولي، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2011، ص345.

(39) يوسف حسن يوسف، المرجع السابق، ص346.

(40) محمود سمير الشرقاوي، المرجع السابق، ص442.

إن تسبب حكم التحكيم الإلكتروني من شأنه إظهار الأسس والأسانيد التي إرتكزت عليها هيئة التحكيم الإلكترونية حين إصدارها حكمها، وهذا من شأنه إظهار مدى إحترام تلك الهيئة لحقوق الدفاع وعدم تحكمها في إصدار الحكم، مما يؤكد إستقلالها وحيادها وعدم إنحيازها لأي طرف، وهذا يؤدي بدوره إلى تعزيز الثقة في التحكيم الإلكتروني، كما أن تظهر تلك الأسباب مدى نشاط هيئة التحكيم الإلكترونية الذهني ومدى قدرتها على تطبيق صحيح القانون على النزاعات المطروحة عليها، كل هذا يعزز ثقة الأطراف في حكم التحكيم الإلكتروني لتجنب الطعن فيه بأي وجه من أوجه الطعون⁽⁴¹⁾.

إذا كان الأصل هو تسبب أحكام التحكيم الإلكترونية، إلا أنه قد يتفق الأطراف على عدم تسبب الحكم أو إذا كان القانون الواجب التطبيق على الإجراءات لا يشترط ذكر أسباب الحكم⁽⁴²⁾. ويشترط في أسباب حكم التحكيم الإلكتروني عدة شروط نذكر منها⁽⁴³⁾:

- ضرورة الرد على جميع طلبات الخصوم.

- لا بد أن تكون أسباب حكم التحكيم الإلكتروني واضحة لا غموض فيها، وأن تكون مرتبطة بالحكم وشارحة لمضمونه.

- عدم التناقض بين أسباب حكم التحكيم الإلكتروني ومنطوقه.

هذا وأكدت أغلب هيئات التحكيم الإلكترونية على ضرورة تسبب أحكام التحكيم الإلكترونية.

3-منطوق حكم التحكيم الإلكتروني

يعرف منطوق الحكم على أنه نص ما قضت به هيئة التحكيم في الطلبات المقدمة من الخصوم، ويعتبر المنطوق ركن الحكم الأساسي والغرض الأصلي منه، بمقتضاه تتحدد الحقوق والمراكز القانونية للخصوم وهو وحده الذي يحوز الحجية، وهو الذي يطعن فيه⁽⁴⁴⁾.

ويتضمن منطوق حكم التحكيم الإلكتروني ما تصدره هيئة التحكيم الإلكترونية من قرارات سواء كانت فاصلة في موضوع النزاع، أو قبل الفصل في الموضوع⁽⁴⁵⁾.

(41) محمد مأمون سليمان، المرجع السابق، ص 570.

(42) محمود السيد عمر التحيوي، المرجع السابق، ص 340.

(43) إن قوانين الدول الإنكلوسكسونية لا تشترط تسبب الأحكام، إلا أنه حدث تطور في إنكلترا أين أصبحت محاكم الدرجات

العليا تسبب أحكامها، نقلا عن فوزي محمد سامي، المرجع السابق، ص 320.

(44) يوسف حسن يوسف، المرجع السابق، ص 34.

يعتبر منطوق حكم التحكيم الإلكتروني من أهم البيانات الموضوعية، بدونه لا يكون لذلك الحكم أي فائدة وغير ذي قيمة، فلو تخلف في حكم التحكيم الإلكتروني أحد البيانات الشكلية أو الموضوعية، فإن ذلك الحكم يعرض للبطلان، لكن إنعدام منطوق حكم التحكيم الإلكتروني يؤدي إلى إنعدامه أصلا، ذلك أن تنفيذ حكم التحكيم الإلكتروني يكون من خلال منطوقه⁽⁴⁶⁾. ويشترط في منطوق حكم التحكيم الإلكتروني الشروط التالية⁽⁴⁷⁾:

- ضرورة أن يشتمل على ما يفيد الفصل في جميع المسائل المعروضة على هيئة التحكيم الإلكترونية من قبل الأطراف والتي تشكل جوهر مهام تلك الهيئة، فلو أغفلت هيئة التحكيم الإلكترونية في منطوقها الفصل في بعض هذه المسائل يكون حكمها ناقصا، ويجوز للأطراف أن يطلبوا من هيئة التحكيم الإلكترونية إكمال ذلك النقص بإصدار حكم تحكيمي تكميلي⁽⁴⁸⁾.

- ضرورة أن يكون منطوق حكم التحكيم الإلكتروني مرتبطا بالمسائل التي إتفق الأطراف على عرضها على هيئة التحكيم الإلكترونية دون الخروج عليها⁽⁴⁹⁾.

- ضرورة أن يكون حكم التحكيم الإلكتروني صريحا وواضحا لا يحتمل التأويل، من شأنه الكشف بسهولة عن الرأي الذي توصلت إليه هيئة التحكيم الإلكترونية، خاليا من أي تناقضات بين أجزائه⁽⁵⁰⁾.

الخاتمة

يشترك حكم التحكيم الإلكتروني مع حكم القضاء الوطني رغم إختلاف الوسيلة، في البيانات الشكلية والموضوعية الواجب توافرها، وإلا كان ذلك الحكم معرضا للبطلان. فيتعين على هيئة التحكيم الإلكتروني أن تحرص عند إصدار حكمها تضمينه بالبيانات الشكلية والموضوعية اللازمة لصحة الحكم، والتي تشترطها القوانين التي تطبقها على موضوع النزاع.

(45) محمد مأمون سليمان، المرجع السابق، ص 573.

(46) يوسف حسن يوسف، المرجع السابق، ص 350.

(47) محمود السيد عمر التحيوي، المرجع السابق، ص 350.

(48) خالد أحمد حسن، المرجع السابق، ص 476.

(49) محمود سمير الشرقاوي، المرجع السابق، ص 442.

(50) محمد مأمون سليمان، المرجع السابق، ص 579، محمود السيد عمر التحيوي، المرجع السابق، ص 357.

إلا أنه يظهر من خلال الدراسة أن مختلف هيئات التحكيم الإلكترونية وإن فصلت بشكل قطعي حول ضرورة ذكر بعض البيانات شكلية كانت أو موضوعية كذكر البيانات الخاصة بهيئة التحكيم الإلكترونية والبيانات الخاصة بالأطراف المحكّمين إلا أنه يعاب عليها سكوتها عن مدى إلزامية بيانات أخرى كتاريخ صدور حكم التحكيم الإلكتروني ومكانه.

عليه لابد من تنظيم مشترك بين هيئات التحكيم الإلكتروني حول البيانات الواجب توافرها في حكم التحكيم الإلكتروني، من خلال توحيد النظرة حول المسألة، وبذلك تقليل من فرض الطعن فيها أمام محاكم القضاء العادي، وهذا في حد ذاته تمهيد لعدالة إلكترونية بديلة يكون أساسها أحكام شكلية وموضوعية موحدة.

قائمة المراجع

1- الكتب باللغة العربية

- ¹ أحمد أبو الوفاء، التحكيم الإختياري والإجباري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2001، الطبعة الخامسة.
- ² مأمون سليمان، التحكيم الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011.
- ³ فوزي محمد سامي، التحكيم التجاري الدولي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
- ⁴ محمود السيد عمر التحيوي، التحكيم الإلكتروني، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2011، الطبعة الأولى.
- ⁵ خالد أحمد حسن، بطلان حكم التحكيم، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010.
- ⁶ هشيم عبد الرحمن البقلي، التحكيم الإلكتروني كوسيلة لتسوية المنازعات التجارية الدولية، دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة، 2013، الطبعة الأولى.
- ⁷ محمد أمين الرومي، النظام القانوني للتحكيم، دار الكتب القانونية ودار شتات للنشر والبرمجيات، المحكمة الكبرى، مصر، 2008.
- ⁸ مولاي حفيظ علوي قادي، طرق فض المنازعات في التجارة الإلكترونية، الشركة المغربية لتوزيع الكتاب، الدار البيضاء، المغرب، 2013.
- ⁹ محسن شفيق، التحكيم التجاري الدولي، دار النهضة العربية، دون سنة نشر.
- ¹⁰ نبيل محمد أحمد صبيح، وسائل تسوية منازعات التجارة الدولية إلكترونياً، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2004.
- ¹¹ محمود سمير الشرقاوي، التحكيم التجاري الدولي، دراسة قانونية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011.
- ¹² إبراهيم أحمد إبراهيم، التحكيم الدولي الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997.
- ¹³ محمد نور عبد الهادي شحاتة، الرقابة على أعمال المحكمين، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998.
- ¹⁴ يوسف حسن يوسف، التحكيم الدولي، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2011، الطبعة الأولى.

2/المواقع الإلكترونية

- الموقع الإلكتروني لغرفة التجارة الدولية بباريس: <https://www.iccwbo.org>
- الموقع الإلكتروني للمحكمة الإلكترونية الأمريكية إرجع إلى الرابط الإلكتروني: <https://cybertribunal.org>